معهد أبحاث السياسات الاقتصادية (ماس)

طاولة مستديرة (9)

الحد الأدنى للأجور:
بين التشريع والتطبيق

2012

ملخص تنفيذي
الحد الأدنى للأجور

التاريخ: 21 تشرين أول، 2012

أقرّ مجلس الوزراء في 9 تشرين الأول التوصية التي رفعتها "اللجنة الوطنية للأجور" حول الحد الأدنى للأجور في الأراضي الفلسطينية. وجاء هذا تنفيذا لأحد مواد قانون العمل الذي صدر في العام 2000. وقد ضمت اللجنة الوطنية للأجور ممثلين عن الحكومة (خمس وزارات)، وأرباب العمل، إلى جانب نقابات العمال (الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين والاتحاد العام لعمال فلسطين والنقابات المستقلة ونقابة العاملين في الجامعات). إلا أن اجتماعات اللجنة، التي استمرت على امتداد عام كامل تقريبا، لم تفض إلى اتفاق بين أرباب العمل والعمال، حيث تمسك ممثلو العمال بحد شهري أدنى للأجور يبلغ 1,750 شيكل في حين تمسك أرباب العمل بمبلغ 1,250 شيكل فقط. لذلك، قدم وزير العمل اقتراحا توفيقيا: حد أدنى للأجر 1,450 شيكل شهريا، و65 يوميا و8.5 شيكل للساعة. وأعطى الوزير مهلة لأعضاء اللجنة لدراسة العرض والرد عليه في الجلسة الختامية.

وافق ثلاثة عشر عضواً (من أصل خمسة عشر) في اللجنة الوطنية للأجور على اقتراح الوزير. على أن يبدأ التطبيق في مطلع العام 2013 بحيث تقوم الشركات بتصويب أوضاعها حتى ذلك التاريخ. فاستجاب الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين بتنظيم اعتصام أمام مقر رئاسة الوزراء ضد قرار اللجنة. وضمت المظاهرة المئات من العمال والعاطلين من مختلف مناطق الضفة الغربية وعلى رأسهم الأمين العام للاتحاد وجميع أعضاء لجنته التنفيذية.

أسئلة النقاش الرئيسة

- هل الحد الأدنى للأجور الذي تم اقراره ملائم؟ وعلى أي أساس تقيم حكمك عليه؟
- هل كانت آلية وأسلوب عمل وإدارة لجنة الأجور مناسبة؟ ولماذا لم يكن بالإمكان التوصل إلى اتفاق بين مختلف الأعضاء؟
- هل من المحتمل أن يؤدي القرار إلى زيادة البطالة؟ إلى ارتفاع الأسعار؟ ما هو الأثر على أجور ورواتب الشرائح الأخرى؟
- هل سيكون بإمكان وزارة العمل ونقابات العمال تطبيق أحكام هذا القرار مع حلول العام 2013؟ وهل الاستعدادات والترتيبات اللازمة للتنفيذ كافية وملائمة؟

المتحدثون الرئيسيون

د. أحمد مجدلاني: وزير العمل ود. محمد غضية: مستشار وزير العمل
السيد حسام حجاوي: ممثلي القطاع الخاص في لجنة الأجور
السيد شاهر سعد: أمين عام الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين
السيد حيدر إبراهيم: أمين عام الاتحاد العام لعمال فلسطين
السيد محمود زيادة: أمين عام اتحاد النقابات المستقلة

ملخص مداخلات المتحدثين الرئيسيين

استهل د. نعمان كنفاني الجلسة بتقديم المتحدثين الرئيسيين والتعريف بعنوان الورقة الخلفية التي أعدها معهد ماس حول الحد الأدنى للأجور. ثم تابع بذكر أهم الحجج المناصرة لفرض حد أدنى للأجور كتحفيز الاستهلاك بسبب توفر نقود أكثر في أيدي الفقراء. ومن جهة أخرى، ذكر الحجج المعارضة وأهمها القضاء على التنافسية وخاصة في النشاطات الاقتصادية التي تستمد تنافسيتها من الأجور المتدنية.

وفيما يتعلق بمنهجية تحديد الحد الأدنى للأجور، فهناك مدرستان رئيسيتان. تعتمد الأولى بتحديد الحد الأدنى للأجور على تكاليف مستلزمات الحياة الضرورية. أما المدرسة الثانية فتحدد الحد الأدنى للأجور على ضوء المتغيرات الاقتصادية، مثل إنتاجية العمل ومستويات الأجور والدخول الفعلية في الاقتصاد. وتعليقا على إمكانية تطبيق إحدى المدرستين في الأراضي الفلسطينية، أشار د. كنفاني إلى أن التشوهات البنيوية في الاقتصاد الفلسطيني تجعل من تطبيق أي من المدرستين على انفراد في الأراضي الفلسطينية غير ملائم وغير مجدي. إذ أن بنيات الإنتاج والتشغيل والإنتاجية في الاقتصاد الفلسطيني هي بنيات اقتصاد فقير متخلف، في حين أن هيكل ومستوى تكاليف الحياة قريبة من تلك التي تسود في الاقتصادات الغنية المتطورة.

بالنسبة للمدرسة الأولى، والتي تعتمد على المستوى المقبول للحياة في حساب الحد الأدنى للأجور، فإن كمية السلع الضرورية لتحقيق هدف تناول 2100 حريرة/يوم بالإضافة إلى ملبس ومسكن تعادل دولار 1.25 أو 2 دولار (مكافئ قوة شرائية) دوليا.

وفي الأراضي الفلسطينية فإن مستوى الفقر المدقع للعائلة المكونة من 2 بالغين و3 أطفال هو 1,832 شيكل شهريا. أي أن الحد الأدنى للأجر الضروري لحياة الأسرة حتى تصل إلى مستوى الفقر المدقع هو 9.5 شيكل (1832/192). في المقابل، تتجاهل المدرسة الثانية خط الفقر للأسرة أو متوسط الدخل، بل تعتمد على مستوى الأجور الفعلية في السوق، أي إنتاجية العمل. تبعا لإحصائيات منظمة العمل الدولية بلغت نسبة الحد الأدنى للأجر إلى حصة الفرد الإجمالي خلال 2004–2007 في عدد كبير من الدول 40% في الدول المتطورة و60% في الدول النامية (الفقيرة). أما حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الأراضي الفلسطينية في 2010 بالأسعار الجارية بلغت 8,154 شيكل سنويا، أي أن الحد الأدنى للأجر تبعا للمدرسة الثانية يبلغ 408 شيكل شهريا (680*60%). ويعتبر هذا الأجر متدن جدا وغير مقبول اجتماعيا وسياسيا. كما تأخذ المدرسة الثانية الأجر الوسيط الأدنى في الاعتبار عند حساب الحد الأدنى للأجر، وهو الأجر الذي يحصل عليه معظم العمال. يبلغ الأجر المتوسط اليومي للعمال غير المهرة 71.4 شيكل بينما يبلغ الأجر الوسيط اليومي 65.4 شيكل. وتضع معظم دول العالم الحد الأدنى للأجور على 40–50% تقريبا من متوسط الأجر أو على نحو 55% من الأجر الوسيط. وإذا ما طبقنا ذلك على الأراضي الفلسطينية فإن الحد الأدنى للأجر اليومي يتراوح بين 36 شيكل و28.5 شيكل، وهي حسابات تعطي مستويات أجر متدنية للغاية.

ثم واصل د. كنفاني الحديث ليوضح آثار وضع حد أدنى للأجور، حيث أشار إلى أن رفع الأجر يؤثر على مستوى التشغيل عبر أربع قنوات هي زيادة الطلب الاستهلاكي وزيادة في عرض العمل إلى جانب انخفاض في الطلب الاستثماري وانخفاض في التنافسية والطلب. وبناء على الأرقام التي تم تحديدها في قرار الحد الأدنى للأجور في فلسطين فإن الحد الأدنى الشهري للأجر للعائلة 2,320 شيكل على اعتبار أن متوسط عدد العاملين في الأسرة هو 1.6 (1.6*1450). وهذا يزيد عن مستوى دخل الفقر المدقع للعائلة (1,832 شيكل)، كما يزيد أيضا عن دخل الفقر العادي للعائلة الفلسطينية (2,293 شيكل).

وأخيرا، أشار د. كنفاني أن المرشحين للاستفادة من هذا القانون هم من يحصلون على دخل شهري أقل من 1,450 شيكل. ويشكل هؤلاء 150 ألف شخص أو 20% من عدد العاملين في الأراضي الفلسطينية (باستثناء إسرائيل والمستعمرات).

ويتواجد 47% منهم في الضفة الغربية وأكثر من نصفهم يعملون في قطاعات التجارة والمطاعم والخدمات. ووفقا للإحصاءات فإن وسيط اجر العمال الذين يحرزون الآن أجرا يقل عن 1,450 شيكل في الشهر في الضفة الغربية نحو 1,083 شيكل. أي أن اجر العامل الذي يتقاضى الأجر الوسيط سوف يزداد بمقدار 34% عند تطبيق الحد الأدنى الجديد. لذلك، فإن تطبيق الحد الأدنى الجديد سيؤدي إلى زيادة فاتورة الأجور بمقدار يقرب من 945 مليون شيكل سنويا. 37% من هذا المبلغ سيكون في الضفة الغربية.

ابتدأ د. أحمد مجدلاني: وزير العمل و د. محمد غضية الحديث عن الآليات التي رافقت تحديد الحد الأدنى للأجور وإدارة حوار اجتماعي بين الشركاء، حيث لم تقتصر على الاجتماعات الرسمية، بل كان هناك حوارات مكثفة بين النقابات ذاتها من جهة وبين النقابات وممثلي القطاع الخاص من جهة أخرى، كما جرى الكثير من الحوارات البينية بين المشاركين في اللجنة بشكل عام.

واكد الوزير أن الحد الأدنى للأجور المطروح هو عادل من منطلق كونه قيمة توافقية شارك الجميع في تحديدها ولم يفرض من جهة معينة. كما أن منهج منظمة العمل الدولية في قياس الحد الأدنى للأجور اعتمادا على التكلفة والتغطية والفئات المستفيدة بالعلاقة مع متوسط الأجر، قد أخذ بعين الاعتبار. ووضع سيناريوهين من قبل الفرقاء، وبالنهاية تم التوصل إلى حل وسط تمثل في قرار الحد الأدنى للأجور.

وأضاف أخيرا أن التطبيق العملي لهذا القرار هو الكفيل بإظهار نتائجه. ولذلك، يجب على وزارة العمل والنقابات المختلفة والقطاع الخاص أن يتجاوزوا الخلاف على الأرقام المطروحة للحد الأدنى للأجر في فلسطين، وأن يباشروا ببناء نظام كامل وفعال لتطبيق القرار. وهذا يتطلب بذل جهود مشتركة من وزارة العمل والنقابات بالإضافة إلى التزام القطاع الخاص والدور الرقابي لمفتشي العمل في الميدان.

بينما أشار السيد **حسام حجاوي** أن القطاع الخاص يظلم عادة عندما يحمل مسؤولية الفقر المدقع أو العادي. ولكن، في طبيعة الحال، على الحكومة أن تتحمل مسؤولية الفقر العادي والفقر المدقع.

وفي عرضه لآثار وضع حد أدنى للأجور، أشار السيد حجاوي إلى أنواع القطاع الخاص في الأراضي الفلسطينية. فهناك المنشآت الكبيرة التي لا يتجاوز حجمها 8% من القطاع الخاص الفلسطيني، وهناك المنشآت المتوسطة والصغيرة. وأضاف أن المنشآت الصغيرة لا تستطيع تحمل الحد الأدنى للأجور. طرح السيد حجاوي مثال رياض الأطفال الذي يوظف 4000 معلمة في شمال الضفة الغربية. حيث أن تطبيق الحد الأدنى للأجور في هذه المنشآت سوف يرفع أسعار الخدمات المقدمة لارتفاع تكاليف التشغيل. ففي نفس المثال، سوف يرفع الحد الأدنى للأجور تكلفة خدمة رياض الأطفال الشهرية من 100-150 إلى 400-500 شيكل في الشهر. لذا يتوجب على الحكومة أن تدعم المنشآت الصغيرة بمنحها إعفاءات ضريبية والتخفيف من أعبائها. وعلى الرغم مما سبق ذكره، فقد صرح السيد حجاوي أن القطاع الخاص يؤمن بالحوار الاجتماعي، حيث تم مشاركة ممثلي القطاع الخاص في اجتماعات سبقت اجتماعات اللجنة الوطنية للأجور تم فيها الاتفاق على ضرورة التوصل إلى حد أدنى للأجور.

وأخيرا، تطرق **السيد حجاوي** إلى ضرورة الالتفات إلى إنتاجية العامل. فلا يجب الاكتفاء بانتقاد القطاع الخاص وأرباب العمل. فمن الطبيعي أن يكون العامل منتجا طيلة فترة ساعات العمل، وفي المقابل يدفع له صاحب العمل حقه. ووفقا لإحصائيات أشار لها، يكون العامل العربي منتجا فقط خلال 38% من ساعات عمله. لذا، لا بد من مراقبة إنتاجية العامل إلى جانب محاسبة القطاع الخاص.

يعتبر السيد **شاهر سعد** أن الحد الأدنى للأجور الذي تم إقراره مجحف بحق العامل الفلسطيني. كما اعترض على نسبة التمثيل في لجنة الأجور، حيث كان يتوجب أن تكون نسبة التمثيل أعلى. أما بما يخص الحد الأدنى المطروح من الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين، فقد تم تحديد 1750 شيكل للشهر و70 شيكل لليوم و10 شيكل للساعة. وبعد الجدال والضغط على الاتحاد العام للعمال الفلسطيني تم تقديم ورقة تشمل هذه الأرقام بتاريخ 2 تشرين أول 2012. ولكن القرار الحكومي بما يخص الحد الأدنى للأجور صدر بتاريخ 9 تشرين أول 2012. وهذا يعني أن الجهات المعنية لم تأخذ وقتا كافيا لدراسة الورقة المقدمة من الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين ومناقشة معطياتها. كما أشار السيد سعد إلى أن وضع الحد الأدنى للأجور لا بد أن يرافقه قانون للحماية الاجتماعية وذلك لضمان حماية الفئات المتضررة. وقد رفع الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين الشعارين منذ بداية المطالبة بالحد الأدنى للأجور. ثم حذر أن هذا المستوى المتدني للحد الأدنى للأجور الذي تم تحديده سوف يؤدي إلى هجرة الأيدي العاملة إلى الخارج وإلى المستوطنات والأراضي الإسرائيلية.

وبدوره، قال السيد **حيدر إبراهيم** أن الاتحاد العام لعمال فلسطين تقدم بمقترح للحد الأدنى للأجور 1600 شيكل للأجر الشهري، وقد كان هناك اجتماعات لمدة ثمانية عشر شهرا شاركت فيه عدة جهات من مختلف المحافظات. وقد كان الاتحاد العام لعمال فلسطين يأمل بتحصيل 2000–2500 شيكل كحد أدنى للأجر الشهري إلا أن النتيجة النهائية حددت 1600 شيكل كحد أدنى للأجر الشهري. وأشار إلى أن الحكومة لم تفرض الحد الأدنى الذي تم إقراره، بل كانت الراعي للمفاوضات التي دارت في اللجنة الوطنية للأجور. لذا، فإنه من الضروري بمكان أن توجه الجهود صوب تطبيق سليم لقرار الحد الأدنى للأجور، مما يستلزم تعاون الجهات الحكومية والقطاع الخاص لبلورة نظام حماية اجتماعية.

اعتبر السيد **محمود زيادة** أن تحديد الحد الأدنى للأجور فتح الباب أمام مفاوضات مستقبلية لرفع سقف حماية العامل الفلسطيني. أما الحد الأدنى للأجور فيمثل الحد الأدنى من الحماية القانونية التي لم تكن متوفرة سابقا. فهو يقلص فجوة عدم المساواة بين الرجال والنساء كما يقلل الفجوة بين أصحاب الأجور المتدنية والمتوسطة. كما يعزز فرص النضال الجماعي من العمال ودور الحركة النقابية في الأراضي الفلسطينية. واعتبر السيد زيادة أن تحديد الأجر اليومي هو إنجاز وطني يخدم 40,000 ممن يعملون بالمياومة في الأراضي الفلسطينية. وأضاف أخيرا ا أن وضع حد أدنى للأجور سوف يحد من المنافسة التدميرية نحو القاع القائمة على الأرباح الأكثر والأجور الأقل، ويبني منافسة على أساس الجودة والإنتاجية بدلا من الأجور المتدنية.

ملخص النقاش

د. عاطف علاونة، بنك فلسطين

هل من المتوقع أن تقوم بعض المنشآت التي يتقاضى العاملون فيها أجور أعلى من الحد الأدنى بتخفيض أجورها إلى 1450 شيكل؟

وقد رد عليه السيد محمود غضية بأن قرار الحد الأدنى لأجور لن يؤثر على الأجور المرتفعة، فعلى سبيل المثال أبدت جمعية البنوك موافقتها المسبقة على أي رقم يطرح لتأكدها أنه سيكون أقل من مستوى أجور العاملين في البنوك.

السيد عزمي عبد الرحمن، وزارة الاقتصاد

أشار إلى آثار القرار السلبية، حيث من المتوقع أن تقوم المنشآت بإقالة بعض العاملين فيها بعد تطبيقها قرار الحد الأدنى للأجور لعدم قدرتها على دفع الأجور الجديدة، والتي قد تصل في بعض الحالات إلى ضعف الأجور الأصلية.

عبد السلام شخيط، وزارة الاقتصاد

ما مدى إمكانية المنشآت وخصوصا الصغيرة على دفع الرواتب الجديدة، وما آثار ذلك على التشغيل في الأراضي الفلسطينية؟

سائد خليل، سلطة النقد

في رأيه، جاء قرار الحد الأدنى للأجور في الوقت الخاطئ. فمن الضروري أن يوازي تحديد الحد الأدنى للأجور رفع الإنتاجية، وهذا يتطلب تحرير الاقتصاد الفلسطيني المكبل.

عقل أبو قرع – UNDP

أشار إلى تأثير تطبيق الحد الأدنى للأجور على الأسعار وطرح مثال رياض الأطفال الذي ذكر سابق. وتساءل: هل هذا يعني أن المستهلك الفلسطيني هو من سيتحمل تبعات تطبيق قرار الحد الأدنى للأجور في الأراضي الفلسطينية؟

وفي الرد على التساؤلات المطروحة، وضح السيد شاهر سعد أن رياض الأطفال مثلا يشغل ما لا يزيد عن 3700 عامل، وهذا قطاع صغير جدا بالنسبة لمجموع الأيدي العاملة في فلسطين.

وأشار **الدكتور غضية** أن من الطبيعي أن ينشأ خلاف حول القرار لارتباطه بأطراف ذات مصالح متضاربة. كما أضاف أن الجهات الحكومية تعي تماما المخاطر التي قد تبرز عند تطبيق القرار، ولكن كل قرار له جوانب سلبية وآخر إيجابية. وباعتقاده هذا هو الوقت الملائم لإقرار حد أدنى للأجور، حيث ليس من الممكن الانتظار حتى حصول الشعب الفلسطيني على الاستقلال لإقرار حد أدنى للأجور. لذا، فقد جاء قرار الحد الأدنى للأجور لتنظيم حقوق على الأقل 150,000 عامل.

وفيما يخص تأثير الحد الأدنى للأجور على الأسعار، فقد أشار السيد حجاوي أنه من المتوقع أن ترتفع الأسعار مرة واحدة. لذا فقد سبق أن قدم القطاع الخاص ورقة للحكومة لاقتراح رفع الأجور بشكل تدريجي. وأضاف إلى اتفاق الأطراف المسبق على تطبيق دراسة لتقييم آثار الحد الأدنى للأجور بعد سنة من تطبيقه.

د. سمير عبدالله

أبدى تخوفه من أن تتجاوز خسائر تطبيق الحد الأدنى للأجور 945 مليون شيكل، فمن المتوقع أن يؤثر أيضا على الرواتب الشهرية التي تزيد على 1450 شيكل بشكل متفاوت، بحيث تكون الزيادة أكبر في الرواتب الأقرب لهذا الرقم. كما يتوقع أن يؤثر ذلك على القطاع الخاص كخروج بعض المنشآت التي لن تكون قادرة على دفع الأجور العالية.

التوصيات المقترحة

- ✧ يعتبر إقرار حد أدنى للأجور في الأراضي الفلسطينية خطوة مهمة جدا في بناء حوار وطني بين الجهات المعنية لحماية حقوق العاملين من أصحاب الدخول المتدنية. ولكن من المتوقع أيضا أن ينشأ عن تطبيق القرار آثار سلبية على الأسعار والتشغيل.
- ✧ لا بد من تقييم آثار تطبيق القرار بعد عام من البدء بتطبيقه والخروج بتوصيات بهدف تحسين جهود حماية حقوق العاملين في الأراضي الفلسطينية، وبالأخص ذوي الأجور المتدنية.
- ✧ إن إقرار الحد الأدنى للدخل في الأراضي الفلسطينية لا بد أن يرافقه تطبيق برنامج حماية اجتماعية لضمان حقوق العمال.
- ✧ إن تطبيق قرار الحد الأدنى للأجور يتطلب جهود مشتركة من الأطراف المعنية، وخصوصا التزام القطاع الخاص به.

ورقة خلفية
جلسة طاولة مستديرة
21 تشرين أول 2012

الحد الأدنى للأجور:
بين التشريع والتطبيق

موضوع الحوار

أقرّ مجلس الوزراء في 9 تشرين الأول التوصية التي رفعتها "اللجنة الوطنية للأجور" حول الحد الأدنى للأجور في الأراضي الفلسطينية. وجاء هذا تنفيذا لأحد مواد قانون العمل الذي صدر في العام 2000.

ضمت اللجنة الوطنية للأجور ممثلين عن الحكومة (خمس وزارات)، وأرباب العمل، إلى جانب نقابات العمال (الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين والاتحاد العام لعمال فلسطين والنقابات المستقلة ونقابة العاملين في الجامعات).

لم تفض اجتماعات اللجنة، التي استمرت على امتداد عام كامل تقريبا، إلى اتفاق بين أرباب العمل والعمال. إذ تمسك ممثلوا العمال بحد شهري أدنى للأجور يبلغ 1,750 شيكل في حين تمسك أرباب العمل بمبلغ 1,250 شيكل فقط.

قدّم وزير العمل اقتراحا توفيقيا: حد أدنى للاجر 1,450 شيكل شهريا، و 65 يوميا و 8.5 شيكل للساعة. وأعطى الوزير مهلة لاعضاء اللجنة لدراسة العرض والرد عليه في الجلسة الختامية.

وافق ثلاثة عشر عضواً (من أصل خمسة عشر) في اللجنة الوطنية للأجور على اقتراح الوزير. على أن يبدأ التطبيق في مطلع العام 2013 بحيث تقوم الشركات بتصويب أوضاعها حتى ذلك التاريخ.

نظّم الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين اعتصاما أمام مقر رئاسة الوزراء ضد قرار اللجنة. وضمت المظاهرة المئات من العمال والعاطلين من مختلف مناطق الضفة الغربية وعلى رأسهم الأمين العام للاتحاد وجميع أعضاء لجنته التنفيذية.

الحجج المناصرة لفرض حد أدنى للأجور

- يرفع من مستوى حياة الفقراء والأكثر انكشافاً ويرفع متوسطات الدخل والأجور.
- يحفّز الاستهلاك: نقود أكثر في يد الفقراء الذين ينفقون كامل دخلهم – اذن يزيد التشغيل.
- يحفّز ويشجّع العمال على العمل بجد ومثابرة أعلى (نظرية الأجر الفعّال).
- يرفع من أخلاقيات العمل خاصة لأولئك الأدنى اجرا، إذ يصبح توظيفهم أكثر تكلفة لأصحاب العمل وهو ما يقتضي منهم زيادة انتاجيتهم لتغطية تكاليف تشغيلهم.
- يقلل من كلفة برامج الضمان الاجتماعي الحكومية عن طريق زيادة دخل الفقراء.
- يحفّز الأفراد على الدخول إلى سوق العمل عوضاً عن جني الأموال بطرق غير مشروعة.
- يزيد من التطور التكنولوجي. إذ يدفع إلى استخدام التكنولوجيا (وبالتالي زيادة الفعالية).
- يؤسس للسلام الاجتماعي والاستقرار السياسي.

الحجج ضد فرض حد أدنى للأجور

- رفع الاجور يقضي على النشاطات التي تستمد تنافسيتها من الأجور المتدنية.
- يقلّص الطلب على العمال إما بسبب تقليص عدد ساعات العمل أو تقليص عدد الوظائف.
- يؤدي الى انخفاض فاتورة الاجور الكلية اما بسبب انخفاض التشغيل او اعادة تشغيل العاطلين الجدد في القطاع المكشوف الذي يدفع أجورا أدنى.
- يضر بالأعمال الصغيرة أكثر من الكبيرة، و يفيد بعض العمال على حساب العمال الأفقر والأقل إنتاجية، وقد يحول دون دخول مجموعات كبيرة إلى سوق العمل.
- قد يسبب تضخما في الأسعار إذ تعمل الشركات على تمرير زيادة الأجور الى الأسعار.
- قد يحول دون أن تقدم الشركات الصغيرة رواتب جذابة للعمال المهرة أعلى من أجور العمال غير المهرة.
- فرض حد أدنى للأجور هو طريقة أقل كفاءة من طرق أخرى لمكافحة الفقر (من المساعدات المباشرة).
- قد يحبط من حوافز الفقراء لزيادة تعليمهم بسبب رشوتهم بأجور أعلى حالياً.

هناك مدرستان رئيسيتان بالعلاقة مع منهجية تحديد الحد الأدنى للأجور:

المدرسة الاولى: الحد الأدنى للأجور يجب أن يتم تحديده على ضوء تكاليف مستلزمات الحياة الضرورية.

المدرسة الثانية: الحد الأدنى للأجور يجب أن يتم تحديده على ضوء المتغيرات الاقتصادية، مثل انتاجية العمل ومستويات الأجور والدخول الفعلية في الاقتصاد.

على ان تطبيق أي منهما على انفراد في الاراضي الفلسطينية غير ملائم وغير مجدي.

والسبب يعود الى التشوهات البنيوية في الاقتصاد.

أذ ان بنى الانتاج والتشغيل والانتاجية في الاقتصاد الفلسطيني هي بنيات اقتصاد فقير متخلف، في حين ان هيكل ومستوى تكاليف الحياة قريبة من تلك التي تسود في الاقتصادات الغنية المتطورة.

المدرسة الأولى: حساب الحد الأدنى للأجر بالعلاقة مع المستوى الضروري أوالمقبول للحياة (خط الفقر):

تحديد الحد الأدنى للأجر على ضوء الدخل الأدنى الضروري لحياة الفرد:
كمية السلع الضرورية لتحقيق هدف تناول 2,100 حريرة/ يوم + ملبس ومسكن ...إلخ.
دولياً خط الفقر يعادل: **1,25 دولار أو 2 دولار باليوم للفرد** (مكافئ قوة شرائية)

الحد الأدنى على ضوء خط الفقر الوطني:
مثال مصر: خط الفقر الوطني 185 جنيه شهرياً للفرد.
اذن من أجل عائلة مكونة من 2 بالغين + 2.5 أطفال فإن الحد الأدنى الضروري للأجر لضمان أن تكون الأسرة على خط الفقر الوطني هو 2.6 جنيه في الساعة:

185 [1 + 1 (0.7) + 2.5 (0.5)] / 208 = **2.6** £/h

إسرائيل: خط الفقر الشهري 2,268 شيكل للفرد (50% من وسيط الدخل التصرفي).
خط الفقر الشهري لأسرة من 4 أفراد = 5,807 شيكل
الحد الأدنى الضروري للأجر لضمان أن تكون الأسرة على خط الفقر الوطني هو 40 شيكل/ ساعة

5,807/145=**40** NIS/h

(الحد الأدنى الفعلي للأجر في إسرائيل الآن = 4,300 شيكل/ شهر أي **30** شيكل/ بالساعة)

فلسطين: (عائلة: 2 بالغين + 3 أطفال) مستوى الفقر (العادي) للعائلة هو 2,293 شيكل شهرياً.
إذن الحد الأدنى للأجر الضروري لحياة الأسرة حتى تصل إلى مستوى الفقر المدقع هو **13.1** شيكل/ساعة
(بافتراض ان شخصا واحدا بالعائلة يعمل فقط). 2,293/175 = 13.1 NIS/h
(عدد ساعات العمل في الشهر هو 175ساعة في الضفة ولكن 151فقط في غزة) .

المدرسة الثانية: حساب الحد الأدنى للأجر بالعلاقة مع المتغيرات الاقتصادية:

- وجهة نظر معارضة تقول أن الحد الأدنى الضروري للحياة يخلط بين السياسة الاجتماعية والسياسة الاقتصادية، وهو يتجاهل الآثار العكسية على الإنتاج والتشغيل: هل يستطيع الاقتصاد تحمل هذا الأجر؟
- البديل هو الانطلاق ليس من خط الفقر للأسرة أو متوسط الدخل ولكن من مستوى الأجور الفعلية في السوق، أي من انتاجية العمل.

1. حساب الحد الأدنى للأجور بالعلاقة مع متوسط الدخل

تبعاً للإحصائيات منظمة العمل الدولية بلغت نسبة الحد الأدنى للأجر إلى حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 2004-2007 في عدد كبير من الدول نحو:

40% في الدول المتطورة و60% في الدول النامية (الفقيرة).

في اسرائيل مثلا: حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بلغت نحو 120 ألف شيكل (أي 10 الآف شهرياً).

الحد الأدنى للأجر الشهري هو 4,300، أي 43% من الدخل المتوسط.

حصة الفرد من الناتج المحلي الاجمالي في فلسطين في 2010 بالأسعار الجارية بلغت 8,154 شيكل سنوياً (680 شيكل شهرياً)، أي أن الحد الأدنى للأجور تبعاً لهذا المنهج يبلغ **408** شيكل شهرياً فقط:

(680)(60%) = 408 NIS/month

من الواضح أن حسابات هذا المنهج تعطي مستويات أجر متدنية للغاية وهي غير مقبولة سياسيا واجتماعيا.

المدرسة الثانية: حساب الحد الأدنى للأجر بالعلاقة مع المتغيرات الاقتصادية:

2. الأجر الوسيط الأدنى

• يلاحظ في غالبية – لا بل في كل دول العالم - أن الأجر **المتوسط** دائماً ما يكون أعلى من الأجر **الوسيط .**

الأجر المتوسط = الأجورالكلية / عدد العمال

الأجر الوسيط = الأجر الذي يحصل عليه معظم العمال

الأجر المتوسط والأجر الوسيط

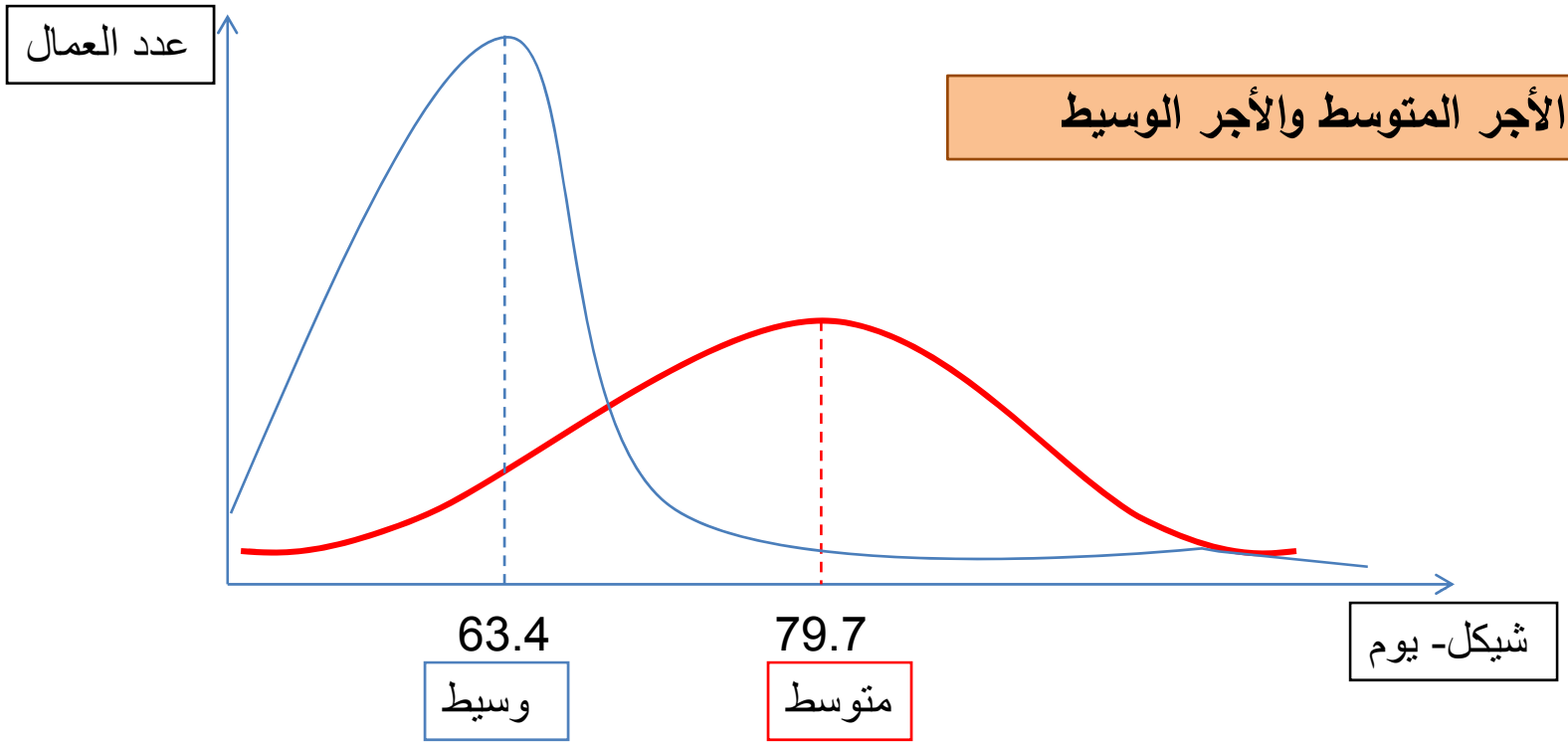

في فلسطين بلغ الأجر المتوسط اليومي 79.7شيكل (87.4 في الضفة و 64.3 في غزة) في 2012. أي نحو (11.9 شيكل/ ساعة في الضفة و 10.2 شيكل/ ساعة في غزة).
الأجر الوسيط اليومي 63.4 شيكل (77 شيكل/ ساعة في الضفة و 50 شيكل/ ساعة في غزة).

معظم دول العالم (75 دولة حسب احصاءات ILO) تضع الحد الأدنى للأجور على 40-50% تقريبا من متوسط الأجر (إسرائيل مثلاً 50% = 4,300/8,563)
أو على نحو 55% من الأجر الوسيط (بريطانيا 52%، فرنسا 61%).

الحد الأدنى للأجر اليومي في فلسطين تبعا لهذا النهج يتراوح إذن بين
35 شيكل (55% من الأجر الوسيط) و 32 شيكل (40% من الأجر المتوسط)
أيضا حسابات هذا المنهج تعطي مستويات أجر متدنية للغاية غير مقبولة سياسيا واجتماعيا.

رفع الأجر يؤثر على مستوى التشغيل عبر أربع قنوات:

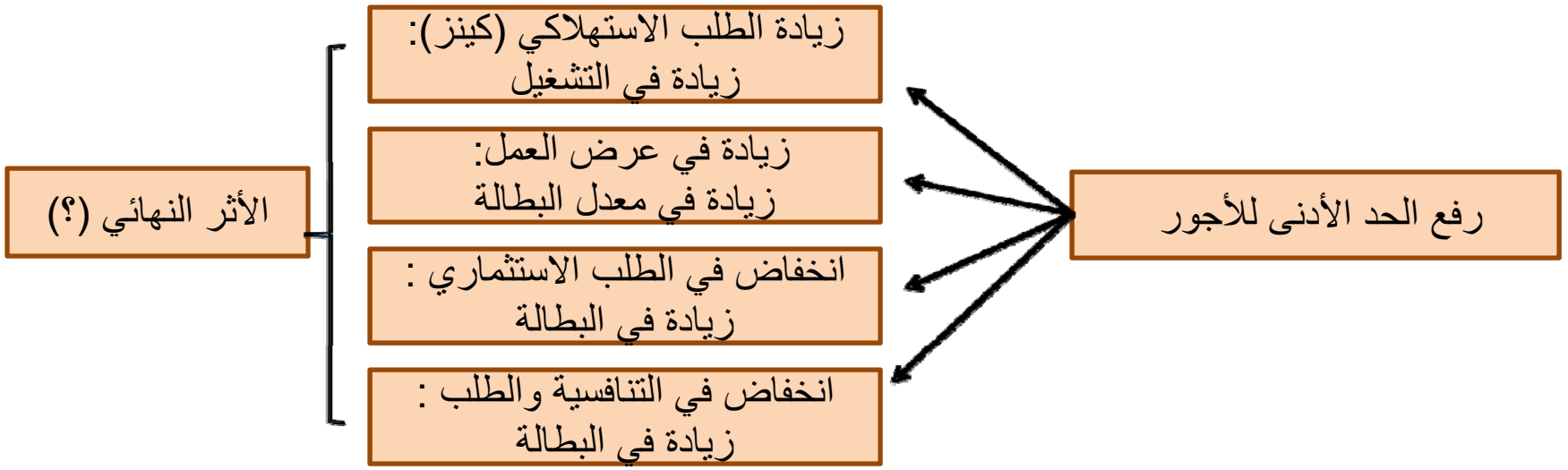

الأثر على فاتورة الأجور والأسعار والتشغيل

الأثر على فاتورة الأجور يعتمد على:
- عدد العمال المتأثرين
- الفجوة بين الأجور الفعلية الأجر الأدنى

الأثر على التضخم يعتمد على:
- حصة العمل في تكاليف الإنتاج
- تطور الإنتاجية

الأثر على التشغيل يعتمد على:
- مقدار ارتفاع الأجور بأعلى من إنتاجية العمل
- قوة أثر الطلب (الأثر الكينزي).

رفع الحد الادنى للأجور(ارتفاع فاتورة الاجور) يمكن امتصاصه عبر 3 قنوات:
- ❑أرباح أقل (إعادة توزيع الدخل)
- ❑أسعار أعلى
- ❑ زيادة في إنتاجية العمل

قانون الحد الأدنى للأجور في فلسطين

الحد الأدنى الشهري: 1,450شيكل	الحد الأدنى اليومي: 65 شيكل	الحد الأدنى للساعة: 8.5 شيكل

- إذا أخذنا أجر الساعة هو الثابت فإن الراتب الأدنى الشهري يفترض يوم عمل من 7.1 ساعات (6 أيام في الأسبوع) في حين أجر المياوم الأدنى يفترض يوم عمل من 7.6 ساعة. أي أن المياوم يجب أن يعمل ½ ساعة أكثر كل يوم حتى يحصل على ذات الأجر الأدنى الذي يحصله العامل الشهري.

- بافتراض أن متوسط عدد العاملين في الأسرة هو 1.6، فإن الحد الأدنى الشهري للأجر يضمن للعائلة دخلاً يعادل 2,320 شيكل (= 1,450 X 1.6). وهذا يزيد على مستوى دخل الفقر المدقع للعائلة (المكونة من 2 بالغين و3 أطفال) والذي يبلغ 1,832 شيكل. لا بل هذا يزيد قليلا عن دخل الفقر *العادي* للعائلة الفلسطينية (2,293 شيكل).

- ولكن إذا هبط عدد الأفراد العاملين في الأسرة عن 1.2 فإن الحد الأدنى للأجر الشهري لا يكفي لضمان دخل أعلى من حد الفقر *المدقع* للعائلة. وإذا هبط عدد العاملين في العائلة عن 1.5 فإن دخل العائلة سوف يكون أقل من مستوى الفقر *العادي*.

قانون الحد الادنى للأجور في فلسطين

- يبدو أن اتحادات العمال التي طالبت بحد أدنى للأجور يعادل 1,750 شيكل كانت ترمي إلى تحقيق دخل حد الفقر للأسرة بافتراض أن عدد العاملين في الأسرة = 1.3 فقط. آنئذ فإن الحد الأدنى المطلوب يضمن للأسرة دخلاً يصل إلى حد الفقر (2,293 شيكل).

- الحد الأدنى للاجر اليومي الجديد (65 شيكل) يبلغ 75% من متوسط الأجر اليومي لكافة العاملين في الضفة الغربية (85.8 شيكل في العام 2010)
- وهو اعلى من 100% من متوسط الاجر اليومي في غزة.
- وهو أيضاً مطابق تقريباً لوسيط الأجر اليومي في الأراضي الفلسطينية.
- هذه معدلات مرتفعة على ضوء المتوسطات الدولية التي تضع الحد الأدنى للاجر على 40% فقط من متوسط الأجر في الاقتصاد.

- يستفاد من احصاءات جهاز الاحصاء أن أكثر من 150 ألف شخص في الأراضي الفلسطينية يحصلون على دخل شهري أقل من 1,450 شيكل. وهؤلاء هم المرشحون للاستفادة من القانون.
- عدد هؤلاء يبلغ 20% من عدد العاملين في الاراضي الفلسطينية (باستثناء اسرائيل والمستعمرات).
- 47% منهم في الضفة الغربية.
- أكثر من نصفهم يعملون في التجارة والمطاعم والخدمات، و 27% في المحاجر.

جدول: عدد العاملين الذين يتقاضون أجراً شهريا أقل من 1,450 شيكل (الربع الثاني، 2012)

القطاع	الضفة الغربية	قطاع غزة	الأراضي الفلسطينية
الزراعة والصيد والحراجة وصيد الأسماك	6,800	10,300	17,100
التعدين والمحاجر والصناعة التحويلية	19,700	8,100	27,800
البناء والتشييد	4,800	14,200	19,000
التجارة والمطاعم والفنادق	21,000	18,100	39,100
النقل والتخزين والاتصالات	2,700	8,100	10,800
الخدمات والفروع الأخرى	16,400	20,200	36,600
المجموع	**71,400**	**79,000**	**150,400**

- يبلغ وسيط اجر العمال الذين يحرزون الان اجرا يقل عن 1,450 شيكل في الشهر في الضفة نحو 1,083 شيكل. أي ان اجر العامل الذي يحرز الاجر الوسيط سوف يزداد بمقدار 34% عند تطبيق الحد الادنى الجديد.

جدول: الأجر اليومي المتوسط والوسيط للعمال الذين يتقاضون أجراً شهرياً أقل من 1,450 شيكل (الربع الثاني، 2012)

	الضفة الغربية	قطاع غزة	الأراضي الفلسطينية
متوسط الأجر الشهري	1,039.8	819.9	925.7
وسيط الأجر الشهري	1,083.3	800.0	1,000.0

- تطبيق الحد الادنى الجديد سيؤدي الى زيادة فاتورة الاجور بمقدار يقرب من 945 مليون شيكل سنويا. 37% من هذا المبلغ سيكون في الضفة الغربية.

جدول: الزيادة المتوقعة في فاتورة الأجور عند تطبيق الحد الأدنى للأجور على العاملين الذين يتقاضون أقل من 1,450 شيكل

الزيادة في فاتورة الاجور	الضفة الغربية	قطاع غزة	الأراضي الفلسطينية
- في الشهر (مليون شيكل)	29.3	49.8	79.1
- في السنة (مليون شيكل)	351.6	597.6	949.2
الزيادة النسبية في فاتورة الاجور %	%5.6	%24	%10.6

أسئلة ومحاور النقاش

1. هل الحد الأدنى للأجور الذي تم اقراره ملائم؟ وعلى أي أساس تقيم حكمك عليه؟

2. هل كانت آلية وأسلوب عمل لجنة الأجور مناسبة؟ ولماذا لم يكن بالإمكان التوصل إلى اتفاق بين مختلف الأعضاء؟

3. هل من المحتمل أن يؤدي القرار إلى زيادة البطالة؟ إلى ارتفاع الأسعار؟ ما هو الأثر على أجور ورواتب الشرائح الأخرى؟

4. هل سيكون بإمكان وزارة العمل ونقابات العمال تطبيق أحكام هذا القرار مع حلول العام 2013؟ وهل الاستعدادات والترتيبات اللازمة للتنفيذ كافية وملائمة؟

مداخلة السيد حسام حجاوي
جلسة الطاولة المستديرة حول الحد الادنى للاجور

شارك ممثلو القطاع الخاص الفلسطيني في اللجنة الوطنية للاجور التي تشكلت من كافة الشركاء لبحث موضوع الحد الادنى للاجور في الاراضي الفلسطينية، انطلاقاً من انتماء القطاع الخاص للعمق الوطني والاجتماعي والاقتصادي، وتأكيداً على التزاماته الوطنية، وتماشياً مع قانون العمل الفلسطيني لعام 2000، والتزاما بالمصلحة الوطنية العليا للعمل على المساهمة في الحد من آفتي البطالة والفقر، وحرصاً منا على رفع نسب التشغيل.

بعد مفاوضات وجلسات عمل سادتها روح المسؤولية والتعاون والعمل المشترك لصالح الجميع، وبعد عرض دراسات وتصورات واحصائيات وحقائق مختلفة سواء في الوطن او في الخارج توصل الشركاء الاجتماعيون الثلاث/الحكومة والقطاع الخاص والعمال/ في اللجنة الوطنية لتحديد الاجور يوم الاحد الماضي الموافق 2012/10/7 الى اقرار النظام الخاص بالحد الادنى للاجور في اراضي السلطة الوطنية الفلسطينية.

نحن في القطاع الخاص على قناعة بوجوب تحقيق حد ادنى للاجور في فلسطين يتوافق مع القدرات الاقتصادية، ويحافظ على وتيرة النمو الاقتصادي، لا ان يحدّ منها.

نعتبر ما جرى حدثا مهما يسجل في تاريخ الحوار الاجتماعي في فلسطين الذي يشارك فيه اطراف الانتاج الثلاث.

كلنا امل بأن ينعكس الرقم الذي اتفق عليه وهو 1450 شيكلاً على تحسين اوضاع العمال من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية والشعور بالامان الوظيفي ورفع درجة الانتماء.

نأمل في ان يؤدي الى تحسين نوعية الانتاج وكميته، علاوة على رفع الوعي وزيادة الايمان بالانتاج الوطني والاقبال على شرائه، وان ينعكس ذلك على القدرة التنافسية للمنتج الوطني وزيادة الانتاجية.

نشير هنا الى ان بيان تورينو الذي تم الاتفاق عليه من قبل الشركاء الثلاث برعاية منظمة العمل الدولية في شهر شباط سنة 2010 هو الذي اسس لهذه المرحلة، وكان بمثابة الانطلاقة الحقيقية للحوار الاجتماعي.

بعدها بدأت وزارة العمل مشكورة برعاية هذا الحوار من خلال لقاءات وورشات عمل داخلية وخارجية وجلسات حوارية متعاقبة انتهت باطلاق مفاوضات جماعية حول الحد الادنى للاجور.

تم في هذه المفاوضات طرح اكثر من ورقة موقف من كافة الاطراف، حيث انتهى الامر بتقديم نظام مقترح متكامل من وزارة العمل بصفتها الراعية للحوار حول الحد الادنى للاجور لجسر الهوة بين طرفي الانتاج، حيث اعتمد هذا النظام الذي ينص على تحديد مبلغ 1450 شيكلاً للاجر الشهري كحد ادنى.

وضع القطاع الخاص محددات مرتبطة بالاتفاق، لتساهم في تخفيف التأثير على بعض منشآت القطاع الخاص وخاصة على صغار المشغلين من اصحاب مشاغل الخياطة، واصحاب الورش، ورياض الاطفال. ونؤكد هنا على اهمية تلك العناصر والمحددات الثمانية التي جاءت في النظام الخاص بالحد الادنى للاجور والتي اقرت من مجلس الوزراء الفلسطيني.

من المحددات التي تؤكد عليها هي تقييم اثر الحد الادنى للاجور الذي اقر، وان يتم استكمال التشريعات والقوانين الخاصة بالضمان الاجتماعي، وان يتم البحث في دعم بعض القطاعات الاقتصادية من قبل الحكومة.

لقد جرى الاتفاق بين الاطراف الثلاثة على ان يحقق الحد الادنى للاجور الاسهام في توفير الحياة الكريمة للعامل واسرته، دون ان يؤثر سلباً على عملية النمو الاقتصادي، وعلى نمو وتطور مؤسسات ومنشآت القطاع الخاص، ونطالب هنا بإيجاد الدعم وتوفير التسهيلات لاصحاب المشاريع الصغيرة حتى يتمكنوا من الاستمرار في عمل منشآتهم والحرص على تطويرها والمحافظة على استمرار العاملين فيها.

تمثل القطاع الخاص في اللجنة الوطنية للاجور من خلال اتحاد الغرف التجارية الصناعية، والاتحاد العام للصناعات الفلسطينية، ومركز التجارة الفلسطيني (بال تريد)، واتحاد المقاولون، وجمعية البنوك في فلسطين (كأعضاء في المجلس التنسيقي لمؤسسات القطاع الخاص).

في نهاية مداخلتي، اتوجه بالشكر والامتنان الى معالي الاخ الدكتور احمد مجدلاني على جهوده، والى الطواقم المختلفة في وزارة العمل، كما نحيي سواعد الانتاج، عمّالنا وعاملاتنا في كافة اماكن عملهم، كما اوجه التقدير الى ممثلي الحكومة، والعمّال، والقطاع الخاص الذين حرصوا على انجاز هذا الاتفاق لما فيه خير المجتمع والاقتصاد الفلسطيني.

كما واتوجه بالشكر الى معهد ابحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس) على مبادرته، والتي تؤكد على الحرص على توثيق مجريات العمل على قضية الحد الادنى للاجور.

مداخلة السيد شاهر سعد

بداية، أشكركم على دعوتكم لنا في الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين للمشاركة في هذا اللقاء الحواري حول "الحد الأدنى للأجور: التشريع والتنفيذ" ونقدر لمعهدكم هذه المبادرة القيمة والتي تندرج في سياق مبادرة مستمرة، أطلقها مسبقا، وحرصت بتسليط الأضواء على القضايا الاقتصادية والاجتماعية ذات الأولوية، لإنارة الطريق أمام صناع القرار والشركاء الاجتماعيين في هذا الوطن،واتخاذ القرارات والتوصيات التي تمكن أطراف الإنتاج الثلاثة من النهوض بعلاقات العمل لمستويات تحقق النمو للاقتصاد وتوفر العيش الكريم للعاملين.

الزملاء والأخوة والأصدقاء على طاولة الحوار

في مستهل مداخلتي، أرغب بعرض مقدمة مختصرة تتناول قصتنا مع مطلب الحد الأدنى للأجر. لقد طرحنا المطلب أمام الرئيس الراحل ياسر عرفات في شهر أيلول عام 1995. وكان رد الرئيس الراحل "تعمل ثورة في الجيش؟"

من رد الرئيس أبو عمار فهمنا (في الإتحاد العام) إشارة بينت لنا الصعوبة التي يواجهها القائد الرمز بإيجاد توافق بين الثوار أصحاب مشروع الحرية، والشركاء الاجتماعيين المطالبون ببناء كيان اقتصادي واجتماعي.
والسؤال الكبير برأينا هل سيخدم الكيان أصحاب المصالح الاقتصادية فقط أم سيخدمهم ويخدم العاملين المنتجين وعائلاتهم فيكون ركيزة لتعزيز الصمود ومن ثم استكمال مشروع الوطن والمواطن؟

تصورنا عن الحد الأدنى للأجور ينطلق من رؤيتنا للوضع الراهن الذي نعتبر أن التناقض الرئيسي هو مع الاحتلال الإسرائيلي البغيض، الجاثم على أنفاسنا لأكثر من 46 عاما ال1ي يسعى جاهدا لجعلنا أطرافا ضعيفة!

من هذا المنطلق فإننا نحمل الاحتلال مسؤولية الأوضاع الاقتصادية والمالية الخطيرة التي تعاني منها السلطة الوطنية الفلسطينية وشرائح اجتماعية واسعة ومنها العمال في قطاعات الزراعة والتعدين والمحاجر والبناء والتشييد والتجارة والمطاعم والفنادق ورياض الأطفال والمشاغل والخدمات وفروع أخرى. وكذلك ما سينعكس عنها وبما يمس بأسس ومقومات صمود شعبنا وبالأخص طبقة العمال ومختلف الشرائح والفئات الاجتماعية الكادحة والضعيفة.

إن موقفنا من الاحتلال وسياسته الظالمة يجب أن يفهم على نحو موضوعي وعادل يؤكد بأن فهمنا للصمود والبقاء في أرضنا ومواقع البناء والإنتاج يقوم على أساس الشراكة سواء بتحمل الأعباء أو بجني المكاسب والمشاركة برسم السياسات الاقتصادية المحققة للعدالة الاجتماعية قدر المستطاع ريثما تنضج الظروف ويتحقق لشعبنا مراده في الحرية وممارسة حقه بتقرير مصيره.

ونحن في الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين لم نخترع هذا الفهم، إنه موجود في نظام القانون الأساسي أو الدستور المؤقت، الذي ينص "إن الفلسطينيين متساوين في الحقوق والواجبات" وهو النص الذي لم يتحقق بعد بسبب إلتزام الحكومة الفلسطينية باقتصاد السوق الحر وإغفالها ضمان أسس العداة الاجتماعية وتوفير الحماية للشرائح العمالية والاجتماعية الضعيفة.
السيدات والسادة الكرام

برغم الإجحاف الذي تعرض له إتحادنا من حيث التمثيل في فريق العمال في لجنة سياسات الأجور، وبرغم غياب معايير اقتصادية واضحة وغياب استراتيجية واضحة أيضا لاحتساب الأجر، إلا أننا انخرطنا بعمل اللجنة وتعاوننا معها بإنجاز حوار حضاري مسؤول من قبل جميع الفرقاء.

ولكن، كما تعرفون، فقد تحفظنا بل وعارضنا احتساب الحد الأدنى للأجور بأقل من حد مستوى الفقر الذي حددته دائرة الإحصاء المركزية (أي الحكومة ذاتها)، وكان واضحا من البداية خلال طرحنا في لجنة الأجور أو اللجنة العليا لمتابعة الحد الأدنى للأجور والغلاء في الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين أن هناك مستوى محدد للأجور بحيث لا يكلف الحكومة أعباء مالية إضافية.

لقد رفض الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين احتساب الحد الأدنى للأجر ب 1450 شيكل لأنه يعتبر هذا المقدار أقل من مستوى خط الفقر، وهي قطعا أقل من نصف معدل الدخل للفرد في فلسطين، وفقا لمعايير احتساب الحد الأدنى للأجر دوليا (فالحد الأدنى للأجور يساوي خط الفقر علما بأن متوسط دخل الفرد في فلسطين يتراوح بين 1200–1250 دولار ونصف هذا الدخل يعني 2400–2460 شيكل شهريا). ومع ذلك، فإن اتحادنا نزل عن هذا السقف، وأوضح برسالة لمعالي وزير العمل بتاريخ 18 أيلول بأن 1750 شيكل سيكون مقبولا علينا وهذا أقل ما يمكن تقديمه للعاملين بأجر. وللأسف لم يؤخذ برأينا، ونحن نعتقد مخلصين بأنه حتى لو زاد حد الأجر لمبلغ 1750 شيكل، فسيكون غير منصف بسبب ارتفاع أسعار السلع الأساسية وأسعار الخدمة العلاجية والتعليمية وبرأينا لا بد من "دوزنة" ارتفاع الأسعار الجنوني برفع الأجور لمستوى يمكن الناس من التكيف مع الأوضاع الصعبة، فليس من العدل ولا المنطق أن يطلب من العاملين بأجر وبخاصة طبقة العمال، أن يفهموا تعقيدات السوق العالمية ولا يفهموا عندما يطالبون برفع أجورهم التي تبدأ بالتآكل حتى ما قبل رفع الأسعار فعليا.

من ناحية ثانية، نعتقد جازمين بأن الأصل في النقاش بين الشركاء الاجتماعيين هو إقرار قانون للحماية الاجتماعية وإنشاء مؤسسة ضمان اجتماعي. ولما كان هذا غير متوفر بسبب تعطل المجلس التشريعي لأسباب ليست ذات صلة بالعمال والعمالات كان الواجب الوطني العام يقتضي توفير شبكة أمان اجتماعي يكون أساسها قانون الضمان الاجتماعي وآليات حماية اجتماعية ريثما ينهض التشريعي من غفوته، وليس أمان اجتماعي للعمال والعاملات كمتسللين وبرغم كل ذلك، سنواصل التزامنا حيال أعضائنا في 13 اتحاد صناعي وخدميا منخرطة جميعا تحت لواء الاتحاد العام وحيال العمال بشكل عام والتعبير عن مطالبنا بطرق سليمة يكفلها القانون.

ومن جهتنا فإننا نرى بأن تطبيق أحكام اتفاقية الحد الأدنى للأجور هو من اختصاص ومسؤولية الحكومة وبخاصة وزارة العمل، لكننا ما زلنا غير متأكدين من جاهزيتها على ضوء ما نراه من تجاوزات وانتهاكات لحقوق العاملين وردت في قانون العمل الفلسطيني نافذ المفعول مثل نهاية الخدمة والإجازات السنوية وتوفير متطلبات الصحة والسلامة في منشآت العمل وتواضع فرق التفتيش والمراقبة العاملة لدى الوزارة، تحتاج إلى مفتشين قادرين على التواصل.

توصياتنا لحوار الطاولة المستديرة

أولا: أن لا يكون الحد الأدنى للأجر أقل من خط الفقر الوطني، ويجب أن تعدل الحكومة قرارها على الأقل وإلا سنواجه هجرة عمال للخارج وتفضيل العمل في المستوطنات وإسرائيل.

ثانيا: دعم السلع الاستهلاكية الأساسية مثل تعريف سعر المواصلات للعمال ودعم المواد الغذائية للعائلات العمالية الكادحة والشرائح الضعيفة في المجتمع ومن فئة ذوي الدخل المحدود وإيجاد آلية لذلك.

ثالثا: تحديد أسعار السلع وبخاصة الأساسية، وضبط وتفعيل آليات الرقابة الحكومية في الأسواق وفرض عقوبات على المخالفين بالأسعار.

رابعاً: إعادة تفعيل وتطبيق قانون التأمينات الاجتماعية الذي اقره المجلس التشريعي في سنة 2003 وتم التوافق عليه من قبل الحكومة والعمال واصحاب العمل. وعدم تمكين من يحاول السيطرة على ضمان اجتماعي من اجل السيطرة على اموال العمال التي تحسم للتأمين الوطني للعاملين داخل اسرائيل.

خامساً: وضع آليات عمل تصدر كملحق لاتفاقية الحد الادنى للاجور تضمن عدم فصل من يطالب بتطبيق الحد الادنى للاجور.

سادساً: إصدار مرسوم يضمن المؤسسات التي تعطي حد ادنى للاجور اعلى من الحد الادنى للاجور المقرة وعدم الالتزام بالقرار الحكومي كالبنوك والشركات الكبرى.

سابعاً: ايجاد وسيلة دعم حكومي مؤقت لدعم المؤسسات الغير ربحية لمساواة رواتبهم بالحد الادنى للاجور لحين ايجاد قانون للاحماية الاجتماعية ونقترح صندوق خاص من الضرائب التي تحسم من القطاع الخاص.

ثامناً: ربط مستوى الاجور بمستوى المعيشة، وعند الصياغة يكون النص "باعتماد غلاء المعيشة فوراً".

تاسعاً: تشكيل لجان خاصة تعنى بموضوع الضرائب لتشجيع المنتج الوطني، وايجاد طرق لمنع البضائع المجبرين على ادخالها للسوق الفلسطينية.

واخيراً اتمنى على معهد ابحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية (ماس) ان يعقد ندوة متخصصة او مؤتمر وفقاً لامكانياته لاعادة تقييم اولويات السياسة الاقتصادية التي تتبعها الحكومة: هل تستمر بالسياسات التي يقترحها اقتصاد السوق الحر ام تنتهج سياسات اقتصادية اجتماعية توفر قسطاً من الحماية للعاملين؟

سجل الحضور لجلسة الطاولة المستديرة (9)

الحد الأدنى للأجور: بين التشريع والتطبيق

الاسم	المؤسسة
فتحي برقاوي	أجيال
شحادة حسين	سلطة النقد الفلسطينية
منويل عبد العال	اتحاد نقابات عمال فلسطين
عدنان أبو الحمص	باديكو
سهى كنعان	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
فداء توام	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
عقل أبو قرع	UNDP
أشرف كتكت	شبكة معا
قيس عرفات	الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين
بهجت عيد	الأونروا/غزة
خالد مطاوع	تلفزيون فلسطين
د. حازم الشنار	وزارة الاقتصاد الوطني
محمد عبد الله	القدس دوت كوم
حسام حجاوي	ممثل القطاع الخاص في لجنة الأجور
خالد عورتاني	البنك الإسلامي العربي
حيدر إبراهيم	الاتحاد العام لعمال فلسطين
تاتيانا خطيب	MNE
د. أحمد مجدلاني	وزارة الاقتصاد الوطني
إبراهيم أبو كامش	الحياة الجديدة
عزمي عبد الرحمن	وزارة الاقتصاد الوطني
عبيدة صلاح	المخطط الوطني المكاني
ابراهيم هنطش	ماس
عدنان عبد الجواد	وزارة المالية
فيليب خوري	ماس
محمود زيادة	الاتحاد العام للنقابات المستقلة
ستيفاني كيرستر	FES
هانا بيترز	FES
أحمد عباس	وزارة التخطيط والتنمية الإدارية
نسرين الطاهر	وزارة الاقتصاد الوطني
جميل طاهر	صندوق الاستثمار الفلسطيني
عبد السلام شخيط	وزارة الاقتصاد الوطني
خالد الطويل	وزارة الاقتصاد الوطني
حيدر أبو غوش	الإغاثة الطبية
شاهر سعد	الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين
ماجدة سالم	جامعة بيرزيت
د. سائد خليل	سلطة النقد الفلسطينية
ابراهيم ذويب	الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين
د. عاطف علاونة	بنك فلسطين
د. محمد غضية	وزارة الاقتصاد الوطني